



تونس في: 06 مارس 2021

## بلاغ

تُعلم مصالح رئاسة الحكومة أنّه تبعا لاجتماع اللجنة الوطنية لمجابهة فيروس كورونا يوم الجمعة 05 مارس 2021، فقد تقرر عدم التمديد في العمل بالتوقيت الإداري الاستثنائي الذي تمّ إقراره بالأمر الحكومي عدد 49 لسنة 2021 المؤرخ في 15 جانفي 2021.

لذا، فإنّه يُستأنف انطلاقا من يوم الاثنين 08 مارس 2021 العمل وفقا للتوقيت والتوزيع المقرّر بأحكام الأمر عد 1710 لسنة 2012 المؤرخ في 14 سبتمبر 2012 وذلك على النحو التالي:

من يوم الاثنين إلى يوم الخميس:	من الساعة الثامنة وثلاثين دقيقة صباحا (8.30) إلى الساعة منتصف النهار وثلاثين دقيقة (12.30) ومن الساعة الواحدة وثلاثين دقيقة بعد الزوال (13.30) إلى الساعة الخامسة وثلاثين دقيقة بعد الزوال (17.30).
يوم الجمعة:	من الساعة الثامنة صباحا (08.00) إلى الساعة الواحدة بعد الزوال (13.00) ومن الساعة الثانية وثلاثين دقيقة بعد الزوال (14.30) إلى الساعة الخامسة وثلاثين دقيقة بعد الزوال (17.30).

هذا ويتم استئناف العمل بالهيئات والمؤسسات والمنشآت العمومية طبقا للتوقيت العادي المُعتمد بها ويتم الإعلان عنه للعموم بالمواقع الرسمية الخاصة بها.

ونظرا لتواصل خطر نفثي الفيروس، فإنّه يُتّجه مواصلة العمل من قبل المصالح العمومية بكافة وسائل التوقّي وخاصة ما تضمّنه المنشور عدد 22 المؤرخ في 12 أكتوبر 2020 والعمل على تكثيف الجهود لتطبيقها.

